

معنى وهي شبيهة بالتجارة وأخذ شبيهه بالربح ليكون استحقاق
التجارة والربح فيما استعارة بين تخيليتين **قال** في المطول
وجوابه ان الامر الذي هو من خاص المشبهه كما ترى في التخييلية
بالمشبهه كالمشبهه مثلا حملناه على الحجاز وجعلناه عبارة عن
امر يتوهم يمكن انشاء للمشبهه في الترشيح لما قوله بلفظ
المشبهه به لم يحتج الى ذلك لانه جعل المشبهه هو هو المعنى
مع لوازمه فان قلت رأيت لسائفتوس اقوانه ورايت يحيا
بسلام اوليه فالمشبهه هو الاسد الموصوف بالافتراس
الحقيقي واليحي الموصوف بالتلاطم الحقيقي بخلاف الظفر المشبه
فانها صارت عن الصورة المتوهمه لتصبح احادتها الى المشبهه فان
يمل فعله في الالبوه الترشيح خارجا من الاستعارة وانما
عليها قلنا فرق بين المفيد والمجموع والمشبهه هو الموصوف
والصفة خارجة عنه لا المجموع المركبة منها وايضا معنى
زيارتها ان الاستعارة تامة بدونها انتهى واعتبر منه
الفاضل من وجهي الاول ان قوله وجوابه ان الامر الذي
هو من خواص المشبهه آه مبني على ان الترشيح في الاستعارة
بالكناية وبعد تجويزها فيها كما هو الحق فالامر مشكل
لانه الترشيح فيها يفوت بلطف المشبهه نحو مخالفة المشبهه
نشبت بخلافه فانقترسه اللهم الا ان يقال التخييلية

التخييلية تكسر صورة الاستعارة فلا يحتاج الى اختلاف
صورة وهيئة اخذ فنائل هذا اوقيد يزد الجواب المذكور
بان خاصية المشبهه في التخييلية وان ترونت بالمشبهه لكن
المراد بالمشبهه المشبهه عند السكالي ثلاثت الاحتياج
الى التوهم وخيه نظرا لانه المراد بالمشبهه وان كان المشبهه
لكن ادعاء لا حقيقة والخاصة خاصة السبع الحقيقي فثبت
الاحتياج اليه على ان مجرد اقترانه الا لازم في التخييلية
بلفظ لا يلزم حسب الظاهر في الترشح بلفظ يلازم
بحسبه كما في له فيما ذهب اليه الثاني ان قوله فالمشبهه
هو الاسد الموصوف بالافتراس الحقيقي فيه بحث وهو
ان هذا التوجيه وان شح في المثال الذي اورده اعني رأيت
استايفتوس اقوانه يمكن لانه لا مبالغه في قوله تعالى
واعصوا لاجل الله القطع بان اعتصموا طلب مشه ومعلق
بالعهد لالطلب الاعتمام الحقيقي المتعلق بالجلل حتى
يستعار هذا المفيد للعهد كما يشهد به الذوق السليم
على هذا القيليس نظائره فتأمل **قال** وقد زد الفاضل المحقق
الجواب المذكور بان يكون ذلك الوصف من تامة المشبهه
فلا يكون ذكره تقوية للمبالغة المستفادة من التشبيه
لا سيما على تشابهها هو شأن الترشح ويمكن ان يقال